

الفصل 17

رسوم نقل اللحوم
(40.20.30/34)

إن نقل لحوم و أحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- لكل كيلو غرام من اللحم الصافي.	0.40 درهم.
- أحشاء البقر و الإبل للواحدة.	6.00 درهم.
- أحشاء الغنم و الماعز.	1.50 درهم.

الفصل 18

رسوم إيداع الجلود
(40.10.30/41)

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية :

- جلود البقر و الإبل للواحدة.	0.50 درهم.
- جلود الغنم و الماعز للواحدة.	0.20 درهم.

الفصل 19

رسوم بيع جلود البهائم المذبوحة
(40.10.30/41)

تؤدي رسوم عن بيع جلود البهائم المذبوحة بالمجزرة المحددة كما يلي:

- جلود البقر و الإبل عن كل جلد لليوم.	0.50 درهم.
- جلود الغنم و الماعز عن كل جلد لليوم.	0.20 درهم.

الفصل 20

الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع
(40.10.20/21)

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي:

واجبات أسواق البهائم (40.10.20/22)

المادة الأولى:

لا يمكن بيع البهائم إلا في الأسواق المخصصة لهذا الغرض و تحدد واجبات الدخول الى سوق البهائم كما يلي:

30.00 درهم.	- البقر عن كل رأس.
30.00 درهم.	- الابل عن كل رأس.
20.00 درهم.	- الخيل و البغال عن كل رأس.
10.00 درهم.	- الحمير عن كل رأس.
08.00 درهم.	- الغنم والماعز عن كل رأس.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق و أماكن البيع العامة
(40.10.20/23)

واجبات الدخول

المادة الثانية:

تحدد واجبات دخول السلع و البضائع و المنتجات الى السوق الجماعي و أماكن البيع العامة كما يلي:

<u>سوق الخضر بالتقسيت:</u>	
1.50 درهم.	كيس مملوء بالخضر.
1.50 درهم.	شواري مملوء بالخضر.
0.50 درهم.	صندوق او سلة مملوءة بالخضر.
<u>سوق الفواكه الجافة:</u>	
0.30 درهم/للكغ.	اللوز كاوكاو و الجوز.
0.10 درهم/للكغ.	فواكه اخرى جافة.
0.10 درهم/للكغ.	الحننة.
<u>سوق الحبوب:</u>	
3.00 درهم.	القمح للقنطار أو جزء منه.
1.50 درهم.	الشعير للقنطار.
2.00 درهم.	الذرة للقنطار.
20.00 درهم.	الجلجلان للقنطار.
<u>القطنيات:</u>	
5.00 درهم.	العدس اللويبة و الحمص للقنطار أو جزء منه.
3.00 درهم.	القول و الجلبنانة للقنطار أو جزء منه.
<u>الدهنيات:</u>	
0.50 درهم.	السمن و العسل للكلغ.
0.20 درهم.	الزيت للتر.

تسجيل بيع الدراجات النارية و العادية
(10.20.30/32)

إن تسجيل الدراجات النارية و العادية بالمكان المخصص لها تؤدي عنه واجبات محددة كما يلي:

100.00 درهم.	- الدراجات النارية للوحدة.
50.00 درهم.	- الدراجات العادية للوحدة.

- يعتبر تسجيل بيع الدراجات إجباريا و تتم عملية التسجيل يوم انعقاد السوق الأسبوعي فقط.

مدخول الخزانة الجماعية (20.20.30/32)

الخزانة الجماعية :

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية أداء الرسوم التالية:

نوع المدخول	للطلبة	لغير الطلبة
- الضمانة.	50.00 درهم	100.00 درهم
- الانخراط السنوي.	15.00 درهم	30.00 درهم
- استعارة الكتب للأسبوع الواحد على الأكثر لكل كتاب.	2.00 درهم	

- يؤدي عن تجاوز مدة الاستعارة لكل كتاب و عن كل يوم 1.00 درهم.

المكتبة الوسائطية :

يستوجب الانخراط في المكتبة الوسائطية أداء ما يلي:

نوع المدخول	المبلغ
- واجب الانخراط السنوي للكبار.	50.00 درهم
- واجب الانخراط السنوي للطلبة و التلاميذ.	30.00 درهم
- واجب الانخراط السنوي للعائلات المتعددة الأفراد.	تخصم نسبة 50% من الواجب السنوي ابتداء من الفرد الثالث للأسرة

المراكز الاجتماعية والثقافية:

يستوجب الانخراط في المراكز الاجتماعية والثقافية أداء ما يلي:

نوع المدخول	المبلغ
- واجب الانخراط السنوي.	20.00 درهم للفرد.
- التكوين المهني - المكتبة- محو الأمية...	بالمجان مع أداء واجب الإنخراط
- روض الأطفال لكل مستفيد.	40.00 درهم عن ربع سنة.
- روض الأطفال للعائلات الفقيرة.	بالمجان بناء على بطاقة راميد (RAMED)

ملاحظة: لا يمكن الاستفادة من خدمات المركز إلا بعد أداء واجب الانخراط السنوي.

الفصل 49

مدخول المعهد الجماعي للموسيقى (20.20.30/33)

تستوجب الدراسة بالمعهد الجماعي للموسيقى أداء الرسوم التالية:

المبلغ	واجب التسجيل و الدراسة عن كل سنة أو موسم دراسي
50.00 درهم	- الطلبة.
40.00 درهم	- الأطفال إلى حدود 12 سنة.
100.00 درهم	- الأشخاص الذين يفوق سنهم 12 سنة.
3.00 درهم	- استعارة الكتب للأسبوع الواحدة لكل كتاب.
40.00 درهم	- التأمين عن كل مشارك.

الفصل 50

مدخول استغلال المسبح الجماعي (20.30.20/22)

تحدد واجبات الدخول إلى المسبح الجماعي كما يلي:

نوع المدخول	المبلغ
- واجب الدخول .	10.00 درهم
- واجب الاشتراك .	100.00 درهم للشهر

و لكل كسر من الشهر يؤدي عنه الواجب بأكمله.

الفصل 51

مدخول استغلال المرافق الصحية الجماعية
(40.10.20/28)

يؤدي عن استعمال المرافق الصحية الجماعية واجب محدد كما يلي :

- المرافق الصحية. 1.00 درهم عن كل استعمال

الفصل 52

منتوج الحدائق و المغارس
(10.30.20/22)

إن بيع الفواكه و النباتات و الأزهار و الغل و الحطب الواردة من مغارس الجماعة تباع عن طريق عملية فتح الأظرفة.

الفصل 53

واجبات الدخول الى حديقة الأطفال
(20.30.20/27)

إن واجب الدخول إلى حديقة الأطفال المجهزة للعب يؤدي عنه 3.00 درهم للطفل و يمكن منح استغلالها للخواص طبقا لمقتضيات كناش التحملات المعد لهذا الغرض.

الفصل 54

النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية
(10.40.10/12)

يقع تحديد معدل النسبة المئوية المترتبة على المبيع العمومي في 10% من الدخل الناتج عن المبيع.

الفصل 55

رسم أبحاث المنافع و المضار
(10.20.30/33)

إن معاينة اللجنة المكلفة بالقيام بأبحاث المنافع و المضار بطلب من الخواص يؤدي عنها واجب قدره : 160.00 درهم لكل معاينة.

الباب الثالث

الفصل 56

الإحتلال المؤقت للملك العمومي
(40.10.20/26)

1- المحلات المخصصة للتجارة:

يؤدي عن استغلال المحلات المخصصة للتجارة أو الصناعة عن طريق الإحتلال المؤقت للملك الجماعي العام الواجبات التالية:

الموقع	أرقام المحلات	الواجب الشهري الجزافي	الواجب الشهري حسب المساحة
- السوق المركزي للخضر و الفواكه بساحة ابن بطوطة	من 1 الى رقم 17	222.00 درهم للشهر	
- بجوار السوق المركزي للخضر	من 1 الى رقم 8	368.00 درهم للشهر	
- السوق القديم لبيع الحبوب	من 1 الى رقم 16	154.00 درهم للشهر	
- السوق القديم لبيع الملابس المستعملة	من 1 الى رقم 20	148.00 درهم للشهر	
- السوق القديم لبيع الملابس	من 1 الى رقم 50	148.00 درهم للشهر	
- السوق القديم للخياطة	من 1 الى رقم 27	148.00 درهم للشهر	
- شارع العيون	من 1 الى رقم 23		39.00 درهم للمتر مربع و للشهر
- خلف شارع العيون	من 24 الى رقم 46		24.00 درهم للمتر مربع و للشهر
- دكاكين للتجارة بشارع بغداد	من 1 الى رقم 59	294.00 درهم للشهر	
- دكاكين لإيداع الجلود بالمجزرة الجماعية	من 1 الى رقم 24		0.95 درهم للمتر مربع و لليوم
- محلات تجارية بساحة المسيرة الخضراء	2 - 3 - 28 - 29	440.00 درهم للشهر	
- محلات تجارية بساحة المسيرة الخضراء	4 - 6 - 7 - 8 - 9 - 10 - 11 - 13 - 14 - 15 - 16 - 17 - 18 - 19 - 20 - 22 - 23 - 24 - 25 و 27	514.00 درهم للشهر	
- محلات تجارية بساحة المسيرة الخضراء	1 - 30	587.00 درهم للشهر	
- محلات تجارية بساحة المسيرة الخضراء	5 - 12 - 21 - 26	660.00 درهم للشهر	

الواجب الشهري بالدرهم	محلات تجارية موابية للسوق الأسبوعي
189.0029
239.0030
239.0031
189.0032
239.0033
189.0034
189.0035
239.0036
239.0037
189.0038
189.0039
239.0040
239.0041
189.0042
189.0043
239.0044
239.0045
189.0046
239.0047
189.0048
189.0049
239.0050
239.0051
189.0052
239.0053
189.0054
189.0055
239.0056
477.0057

الواجب الشهري بالدرهم	محلات تجارية بشارع الجيش الملكي
283.001
358.002
358.003
283.004
358.005
283.006
283.007
358.008
358.009
283.0010
283.0011
358.0012
358.0013
283.0014
283.0015
358.0016
358.0017
283.0018
358.0019
283.0020
283.0021
358.0022
358.0023
283.0024
358.0025
283.0026
283.0027
358.0028

2- المحلات المخصصة للسكنى: (30.10.20/23)

يؤدى عن استغلال المحلات المخصصة للسكن عن طريق الاحتلال المؤقت للملك الجماعي العام

الواجبات التالية:

الواجب الشهري	موقعها	رقمها	نوع السكنى
15.00 درهم	بشارع بغداد...	من رقم 1 إلى رقم 69	- دور حي التقدم
54.00 درهم	طريق البزازة.	من رقم 1 إلى رقم 159	- دور حي الانعاش الوطني
666.00 درهم	المسبح البلدي.	رقم 1	- منزل للسكن

3 محلات أخرى: (40.10.20/31)

يؤدي عن استغلال محلات أخرى مخصصة للتجارة أو الصناعة عن طريق الاحتلال المؤقت للملك الجماعي العام الواجبات التالية:

الموقع	أرقام المحلات	الواجب الشهري الجزافي	الواجب الشهري حسب المساحة
ساحة الحرية	رقم 12 و 16	697.00 درهم	
ساحة الحرية	رقم 18	464.00 درهم	
ساحة الحرية	رقم 20	917.00 درهم	
ساحة بئر انزران	رقم 26 - 28 - 30 - 34 و 46	118.00 درهم	
ساحة بئر انزران	رقم 32	236.00 درهم	
شارع محمد الخامس	رقم 80 تعاونية النجارة	587.00 درهم	
المركب السياحي بعين اسردون	مقهى	879.00 درهم	
بداية الطريق المؤدية الى قصر عين اسردون	رقم 1	148.00 درهم	
الإسطل بالسوق البلدي	الخيول و البغال		1.90 درهم
الإسطل بالسوق البلدي	الحمير		1.70 درهم

4- الاراضي الجماعية:

يؤدي استغلال الأراضي الجماعية عن طريق الاحتلال المؤقت للملك الجماعي العام الواجبات التالية حسب المساحة المستغلة:

الموقع	المساحة	الواجب	ملاحظات
شارع احمد الحنصالي	210 م ²	1.539,00 درهم للشهر	
شارع محمد الخامس امام البنك الشعبي	65 م ²	879,00 درهم للشهر	
شارع محمد الخامس قرب مؤسسة بلخويا	171 م ²	2.636,00 درهم للشهر	
بولجة داي	15.029 م ²	قطعة أرضية في ملك الخواص
بمحاذاة المحطة الطرقية شارع 20 غشت.	2.000 م ²	75.504,00 درهم للسنة	مكتراة لمدة 20 سنة عقد مصادق عليه بتاريخ 8 يناير 1990 تم التمديد بواسطة رسالة تحت عدد 3611 بتاريخ 2006/10/28.

يتم تنظيم و تحديد شروط كراء هذه المحلات و الأراضى بناء على القرار التنظيمي رقم 2020/70 المؤرخ في 2020/08/31 المتعلق بـ كراء المحلات التجارية التابعة للجماعة.

الباب الرابع

مقتضيات انتقالية

المادة الثانية :

تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار.

المادة الثالثة :

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من المحاسب العمومي و شبيح المداخيل و المصالح التقنية و الإدارية الجماعية و ذلك كل في دائرة اختصاصه.

المادة الرابعة :

يشرع بتنفيذ هذا القرار والعمل بمقتضياته ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال خنيفرة و عامل إقليم بني ملال.

حرر ببني ملال في:

رئيس المجلس الجماعي

تأشيرة السيد والي جهة بني ملال خنيفرة
و عامل إقليم بني ملال


بتاريخ:

27 يوليوز 2021

رئيس جماعة بني ملال
امضاء: محمد نذرة

والي جهة بني ملال خنيفرة
عبداس القاسم بني ملال
امضاء: خطيب الهبيل

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة بني ملال



القرار الجبائي

قرار رقم: 2021/14

بتاريخ: 27.04.2021

يحدد نسب وأسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات
و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال- خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة بني ملال

قرار جبائي يحدد نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال.

إن رئيس الجماعي لمدينة بني ملال

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 الموافق (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير و تنميط القانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره و تنميطه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.89.187 بتاريخ 21 ربيع الثاني 1410 الموافق (21 نونبر 1989) بتنفيذ القانون رقم 30.89 يحدد بموجبه نظام الضرائب المستحقة لفائدة الجماعات.
- - بناء على القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة أحكام القانون رقم 30.89 فيما يخص المقترضات المتعلقة ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 33 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تحيين القرار الجبائي على إثر صدور القانون رقم 07.20 المغير و المتمم للقانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.
- و بناء على القرار الجبائي رقم 2020/13 بتاريخ 15 دجنبر 2020 الذي يحدد نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال
- ونظرا لمدولة المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورة استثنائية بتاريخ 12 يناير 2021.

يقرر ما يلي:

الباب الأول

نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها الدنيا و القصوى

المادة الأولى: يعدل القرار الجبائي رقم 2020/13 بتاريخ 15 دجنبر 2020 الذي يحدد نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال كما يلي:

الفصل 1

تحدد نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات التي لم يحدد القانون نسبها و أسعارها و اقتصر على تحديد نسبها الدنيا و القصوى كما يلي:

الواجبات المترتبة على الطرق (30.10.10)

الفصل 2

الرسم على عمليات البناء (30.10.10/15)

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:
أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار للمتر مربع مغطى
- إعادة إيواء قاطني دور الصفيح.	05.00 دراهم للمتر مربع مغطى
- معالجة الدور الأيالة للسقوط .	10.00 دراهم للمتر مربع مغطى
- عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى
- العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى
- المساكن الفردية (الفيلات...).	20.00 درهما للمتر مربع مغطى

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية و التي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدي في حدود الأمتار الزائدة.
- لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1.000,00 درهم بالنسبة لعمليات موضوع رخصة البناء أو تسوية البنايات غير القانونية

ثانيا : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم .

الأسعار	العمليات
800.00 درهم عن كل رخصة	- الهدم
500.00 درهم عن كل رخصة	- الإصلاح

الفصل 3

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي (30.10.16)

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 5% من مجموع تكلفة الاشغال التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

الفصل 4

**الرسم على محال بيع المشروبات
(40.10.11)**

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات كما يلي :

من مبلغ المداخل السنوية الإجمالية التي يحصل عليها مستغلو المقاهي و قاعات شاي و محلات أخرى وبصفة عامة من طرف كل بائع المشروبات غير كحولية تستهلك في المكان الذي تباع فيه دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	6%
من مبلغ المداخل السنوية الإجمالية التي يحصل عليها مستغلو الحانات و بصفة عامة من طرف كل بائع لمشروبات كحولية تستهلك في المكان الذي تباع فيه دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	10%

الفصل 5

**الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية
(30.10.14)**

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما

يلي:

الأسعار	المناطق
10.00 دراهم عن كل متر مربع	- منطقة العمارات.
06.00 دراهم عن كل متر مربع	- منطقة الفيلات.
06.00 دراهم عن كل متر مربع	- منطقة السكن الفردي.
06.00 دراهم عن كل متر مربع	- مناطق أخرى .

الرسم على النقل العمومي للمسافرين
(40.20.10/11)

يحدد سعر الرسم على النقل العمومي للمسافرين كما يلي :

* سيارات الأجرة	
150.00 درهم عن كل ربع سنة	- سيارة الأجرة الصنف الثاني (طاكسي صغير)
150.00 درهم عن كل ربع سنة	- سيارة الأجرة الصنف الأول (طاكسي كبير)
* الحافلات	
300.00 درهم لكل ربع سنة	- أقل من سبعة مقاعد
500.00 درهم لكل ربع سنة	- الحافلات من السلسلة ج
1.000.00 درهم لكل ربع سنة	- الحافلات من السلسلة ب
1.500.00 درهم لكل ربع سنة	- الحافلات من السلسلة أ

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية
و أشكال الإيواء السياحي الأخرى (20.30.10/11)

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار
أ- دور الضيافة و مراكز و قصور المؤتمرات و الفنادق الفاخرة	30.00 درهم
ب- الفنادق	
فندق 5 نجوم	25.00 درهم
فندق 4 نجوم	10.00 درهم
فندق 3 نجوم	07.00 درهم
فندق نجمتين	5.00 دراهم
فندق نجمة واحدة	4.00 دراهم
ج- النوادي الفندقية	25.00 درهم
د- الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح	15.00 درهم
هـ- قرى العطل	10.00 درهم
و- الإقامة السياحية	05.00 درهم
ز- المؤسسات و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي	05.00 درهم

رسوم و اداءات مقابل خدمات

الفصل 8

الرسوم على الذبح بالمجازر (40.10.10/18)

- يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي :
- (1) عن كل كيلو غرام صافي من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0.50 درهم.
 - (2) بنسبة 2% من ثمن بيع اللحوم بالجملة دون تمييز بين أنواعها وجودتها.

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للإستهلاك فيمكن تخفيض السعر المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

الفصل 9

الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه (بالكيلوغرام أو عن كل رأس أو بنسبة من ثمن البيع بالجملة).

الفصل 10

الرسوم التابعة لضريبة الذبح

تحدد أسعار الرسوم التابعة على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي:

الفصل 11

فحص لحوم الأسواق

يؤدى عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب 0.30 درهم للكلف

الفصل 12

فحص لحوم الذبح الاستثنائية
(40.10.30/34)

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

50.00 درهم.	- البقر و الإبل عن كل بهيمة.
20.00 درهم.	- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.

الفصل 13

رسوم مغسل الأمعاء (40.10.30/35)

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء و تهييء الرؤوس و القوائم أداء الرسم التالي:

1.30 درهم.	- البقر و الإبل عن كل بهيمة.
0.30 درهم.	- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.

الفصل 14

رسوم التبريد (40.10.30/36)

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلوغرام صافي رسم يحدد بـ.....0.50 درهم لليوم.

الفصل 15

رسوم الربط بالإسطبل (40.10.30/37)

يستوجب استعمال الاسطبلات و المحلات المعدة لايواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم يحدد كما يلي عن كل يوم:

3.00 درهم.	- البقر و الإبل عن كل بهيمة.
1.00 درهم.	- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.

الفصل 16

رسوم قلع الحيوانات الميتة
(40.10.30/31)

يؤدى عن قلع و إزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي:

50.00 درهم.	- البقر و الإبل عن كل بهيمة.
30.00 درهم.	- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.

الفصل 17

رسوم نقل اللحوم
(40.20.30/34)

إن نقل لحوم و أحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

0.40 درهم.	- لكل كيلو غرام من اللحم الصافي.
6.00 درهم.	- أحشاء البقر و الإبل للواحدة.
1.50 درهم.	- أحشاء الغنم و الماعز.

الفصل 18

رسوم إيداع الجلود
(40.10.30/41)

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية :

0.50 درهم.	- جلود البقر و الإبل للواحدة.
0.20 درهم.	- جلود الغنم و الماعز للواحدة.

الفصل 19

رسوم بيع جلود البهائم المذبوحة
(40.10.30/41)

تؤدي رسوم عن بيع جلود البهائم المذبوحة بالمجزرة المحددة كما يلي:

0.50 درهم.	- جلود البقر و الإبل عن كل جلد لليوم.
0.20 درهم.	- جلود الغنم و الماعز عن كل جلد لليوم.

الفصل 20

الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع
(40.10.20/21)

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي:

واجبات أسواق البهائم (40.10.20/22)

المادة الأولى:

لا يمكن بيع البهائم إلا في الأسواق المخصصة لهذا الغرض و تحدد واجبات الدخول الى سوق البهائم كما يلي:

30.00 درهم.	- البقر عن كل رأس.
30.00 درهم.	- الابل عن كل رأس.
20.00 درهم.	- الخيل و البغال عن كل رأس.
10.00 درهم.	- الحمير عن كل رأس.
08.00 درهم.	- الغنم و الماعز عن كل رأس.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق و أماكن البيع العامة
(40.10.20/23)

واجبات الدخول

المادة الثانية:

تحدد واجبات دخول السلع و البضائع و المنتجات الى السوق الجماعي و أماكن البيع العامة كما يلي:

<u>سوق الخضر بالتقسيط:</u>	
1.50 درهم.	كيس مملوء بالخضر.
1.50 درهم.	شواربي مملوء بالخضر.
0.50 درهم.	صندوق او سلة مملوءة بالخضر.
<u>سوق الفواكه الجافة:</u>	
0.30 درهم/للكغ.	اللوز كاوكاو و الجوز.
0.10 درهم/للكغ.	فواكه اخرى جافة.
0.10 درهم/للكغ.	الحنطة.
<u>سوق الحبوب:</u>	
3.00 درهم.	القمح للقنطار أو جزء منه.
1.50 درهم.	الشعير للقنطار.
2.00 درهم.	الذرة للقنطار.
20.00 درهم.	الجلجلان للقنطار.
<u>القطنيات:</u>	
5.00 درهم.	العدس اللويبة و الحمص للقنطار أو جزء منه.
3.00 درهم.	القول و الجلبنانة للقنطار أو جزء منه.
<u>الدهنيات:</u>	
0.50 درهم.	السمن و العسل للكلغ.
0.20 درهم.	الزيت للتر.

الحيوانات:	
2.00 درهم.	الخيول و البغال للرأس.
1.00 درهم.	الحمير للرأس.
الدواجن:	
0.50 درهم.	الدجاج و القنينة للواحدة.
1.50 درهم.	الديك الرومي و الاوز للواحدة.
0.20 درهم.	الحمائم للواحدة.
0.60 درهم.	البيض للذينة.
الجلود:	
1.00 درهم.	جلود الغنم للواحدة.
0.50 درهم.	جلود الماعز للواحدة.
3.00 درهم.	جلود البقر للواحدة.
حاجيات أخرى متنوعة:	
2.00 درهم.	حصير الدوم للواحدة.
0.50 درهم.	حصير (التسريح).
6.00 درهم.	زرايب مختلفة للواحدة.
0.50 درهم.	جزء من الصوف للواحدة.
0.50 درهم.	الصوف المغزول للكغ.
1.00 درهم.	الفحم للقنطار أو جزء منه.
0.50 درهم.	خشب التدفئة للقنطار أو جزء منه.
50.00 درهم.	خشب النجارة للحمولة.
30.00 درهم.	الخزف و الفخار للحمولة.
0.10 درهم.	الكفاف و السلال للواحدة.
0.05 درهم.	الكناسات للواحدة.
الشاحنات و السيارات و العربات المحملة بالسلع :	
5.00 درهم.	الشاحنات للواحدة.
5.00 درهم.	السيارات و البيكباب.
3.00 درهم.	عربة جر ذات أربع عجلات.
2.00 درهم.	عربة جر ذات عجلتين.
1.00 درهم.	عربات يدوية.
الشاحنات و السيارات و العربات الفارغة:	
3.00 درهم.	الشاحنات.
3.00 درهم.	الجرارات.
2.00 درهم.	البيكبابات.
1.50 درهم.	السيارات الصغيرة.
1.00 درهم.	عربة جر ذات عجلتين.
1.50 درهم.	عربة جر ذات أربع عجلات.
0.50 درهم.	عربات يدوية.

تحدد واجبات الدخول إلى السوق المؤقت لبيع الخضر والفواكه الواقع بمحاذاة الطريق الوطنية رقم 11 بني ملال كما يلي:

الفواكه	
1.50 درهم	صندوق مملوء بالتفاح.
1.50 درهم	صندوق مملوء بالموز.
1.00 درهم	صندوق مملوء بالليمون.
1.00 درهم	صناديق متوسطة وصغيرة مملوءة بالفواكه.
1.00 درهم	صندوق مملوء بالسويهلة.
1.00 درهم	صندوق مملوء بالبطيخ.
1.00 درهم	فواكه أخرى للصندوق.
الخضر	
2.50 درهم	كيس كبير مملوء بالخضر.
1.50 درهم	كيس متوسط مملوء بالخضر.
1.00 درهم	صندوق مملوء بالخضر.
السلع غير المعبئة داخل الصندوق أو أكياس	
30.00 درهم/للطن	الدلاع
40.00 درهم/للطن	السويهلة والبطيخ
40.00 درهم/للطن	الجلبانة
20.00 درهم/للطن	البصلة
20.00 درهم/للطن	القول
20.00 درهم/للطن	سلع اخرى
2.00 درهم/ 100 وحدة	خرشوف،قزبور،مقدونس،كرافس،الخس...

واجبات الوقوف:

المادة الثالثة: تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية و أماكن البيع العامة و تحدد هذه الحقوق كما يلي:

0.25 درهم للمتر المربع.	بائعوا الخضر و الفواكه الطرية
0.30 درهم للمتر المربع.	بائعوا الأثواب و الملابس و الأحذية و الأثاث المنزلية و المواد الغذائية و الفواكه الجافة بالتنقيط و باقي العارضين بالسوق
3.00 درهم للمتر المربع.	بائعوا المجوهرات
5.00 درهم.	بائعوا اللحم عن كل بسط
2.50 درهم.	بائعوا السقوط عن كل بسط
0.50 درهم /م ² و لليوم	إشغال ساحات عامة بصفة دائمة

واجبات مقبوضة بساحات اخرى للبيع العمومي
(40.10.20/24)

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة و ذلك بعرضهم للسلع و البضائع و المنتوجات و الخضر و ما شابه بذلك يستوجب عليهم اداء واجب يومي محدد كما يلي:
بالسويقات المحدثه ببعض أحياء المدينة..... 2.00 دراهم للمتر المربع و لليوم.

رسوم المحجز (10.40.30/32)

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات او السلع او البضائع او الاشياء كما يلي:

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم بالدرهم	نوعية الأشياء و الحيوانات والعربات
		الحيوانات:
خمسة أيام	5.00	- الكلاب.
خمسة عشرة يوما	30.00	- البقر و الخيول و الجمال.
خمسة عشرة يوما	10.00	- الحمير.
خمسة عشرة يوما	5.00	- الغنم و الماعز.
خمسة أيام	2.00	- الدواجن و الحيوانات الصغيرة.
		العربات:
خمسة عشرة يوما	10.00	- عربات ذات عجلتين.
خمسة عشرة يوما	20.00	- عربات ذات أربع عجلات.
خمسة عشرة يوما	5.00	- عربات يدوية.
خمسة عشرة يوما	15.00	- عربات مقطورة.
خمسة عشرة يوما	10.00	- دراجات نارية.
خمسة عشرة يوما	5.00	- دراجات عادية.
		السلع و البضائع
يوم واحد	10.00	- سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه.
خمسة عشرة يوما	08.00	- سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه.
خمسة عشرة يوما	15.00	- أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه.
خمسة عشرة يوما	05.00	- أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه.

منتوج بيع الحيوانات و الأشياء المحجوزة التي لم
تسحب داخل الأجل المحددة (10.30.20/24)

تباع عن طريق مسطرة المنافسة و طبقا للقوانين الجاري بها العمل الحيوانات و السلع و الخضرو العتاد المحجوزة و التي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد و يجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب المكوث بالحجز رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة و يوم ابتداء من تاريخ الحجز، و تضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير انه تنفيذًا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 أبريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري لا يمكن ان تباع السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها بالحجز. إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% و يطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام
للمسافرين (40.20.30/33)

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

70.00 درهم.	- سيارة الأجرة الصنف الثاني.
100.00 درهم.	- سيارة الأجرة الصنف الأول.
200.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف ج.
250.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف ب.
300.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف أ.
150.00 درهم.	- سيارات الإيجار.
200.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة ت.د.س.
300.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت.
400.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى.

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة
مؤقتا لأغراض ترتبط بالبناء (30.10.20/22)

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء بعد مداولة المجلس الجماعي ب 20.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة.

**الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام
(40.10.20)**

الفصل 26

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض
تجارية أو صناعية أو مهنية (40.10.20/37)**

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام و موقع الجزء المشغول منه و نوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

1/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف المقاهي			
الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر		نوع النشاط	الموقع
المقاهي برصيف مغلق	المقاهي برصيف مفتوح		
20.00 درهم	10.00 دراهم	المقاهي و المطاعم...	بجميع شوارع المدينة

2/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف الأكشاك و المخادع الهاتفية		
الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر	نوع النشاط	الموقع
250.00 درهم	الأكشاك و المخادع الهاتفية	بجميع الشوارع المرخص بها

3/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف محطات الوقود	
05.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	محطات توزيع الوقود

4 / الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف عارضي البضائع و الألعاب المتنقلة	
100.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	ما يفوق 100 متر مربع.
200.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر	أقل من 100 متر مربع.

5/ شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا من لدن متعهدي الشبكات العامة للمواصلات

* خطوط الاتصالات و المنشآت المرتبطة بها	1.50 درهم للمتر الخطي عن كل ربع سنة
* علب ربط خطوط الاتصالات	25.00 درهم للمتر مربع عن كل ربع سنة
* الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط و خدمة المشتركين و هوائيات الربط و المخادع الهاتفية	100.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة
* المحطات الراديو كهربائية (أبراج و هوائيات الاتصالات) و التجهيزات المرتبطة بها .	5 000.00 درهم لكل موقع عن كل ربع سنة

6/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف الأبنك و المؤسسات الأخرى...

الرصيف للمتر الطولي عن كل ربع سنة	300.00 درهم
-----------------------------------	-------------

7/ احتلالات أخرى عن كل ربع سنة

100.00 درهم للمتر مربع	
------------------------	--

8/ إقامة معارض صناعية – تجارية مهنية عن كل ربع سنة

ما يفوق 100 متر مربع.	100.00 درهم للمتر مربع
أقل من 100 متر مربع.	200.00 درهم للمتر مربع

9/ عرض منتوجات صناعية وغيرها عن كل ربع سنة

ما يفوق 100 متر مربع.	100.00 درهم للمتر مربع
أقل من 100 متر مربع.	200.00 درهم للمتر مربع

10/ الشبابيك الأوتوماتيكية للأبنك GAB

800.00 درهم للشباك الواحد عن كل ربع سنة	
---	--

11/ الوقوف الخاص بالشحن والإفراغ.

200.00 درهم للمتر طولي عن كل ربع سنة	
--------------------------------------	--

12/ حاشية الرصيف للوقوف المؤقت للسيارات و الشاحنات.

350.00 درهم للمتر طولي عن كل ربع سنة	
--------------------------------------	--

13/ شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة عربات الأكلات الخفيفة

800.00 درهم عن كل ربع سنة	
---------------------------	--

14/ شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة بسط خيام ومنصات خدمتية وتجارية و قنية

200.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة	
--	--

15- استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة اللوحات الاشهارية عن كل ربع سنة

15.000.00 درهم للوحة	- اللوحات الكبيرة التي تفوق 4 X 3 متر م ²
10.000.00 درهم للوحة	- لوحة ثابتة من حجم 4 X 3 متر م ²
3.000.00 درهم للوحة	- اللوحات الثابتة أكبر من 10 م ² و أقل من 12 متر
2.500.00 درهم للوحة	- اللوحات الثابتة أكبر من 6 م ² إلى 10 متر م ²
1.750.00 درهم للوحة	- اللوحات الثابتة أكبر 3 م ² إلى 6 متر م ²
1.250.00 درهم للوحة	- اللوحات الثابتة أكبر من 2 م ² إلى 3 متر م ²
750.00 درهم للوحة	- اللوحات الثابتة من متر واحد إلى مترين م ²
500.00 درهم للوحة	- اللوحات الصغيرة أقل من 1 متر
2.000.00 درهم للمتر م ²	- اللوحات الاشهارية الرقمية LED
1.200.00 درهم للمتر م ²	- طوپيم TOTEM
10.00 دراهم للمتر طولي	- اللوحات الاشهارية لحواجز اوراش البناء

16/ اللوحات الاشهارية الجدارية وفوق السطوح وفوق الجدران عن كل ربع سنة :

300.00 درهم للمتر مربع	- اللوحات الجدارية أقل من 20 م ²
250.00 درهم للمتر مربع	- اللوحات الجدارية ما فوق 20 م ²
250.00 درهم للمتر مربع	- لوحات فوق السطوح أو مثبتة فوق الجدران

17/ اللوحات الاشهارية الخاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية عن كل ربع سنة :

400.00 درهم للمتر مربع	- اللوحات الاشهارية الخاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية
------------------------	--

18/ الإشهار بواسطة وسائل النقل عن كل ربع سنة :

1.000.00 درهم عن كل سيارة	- سيارة الاجرة
2.000.00 درهم عن كل سيارة	- سيارة خاصة
3.000.00 درهم عن كل حافلة	- حافلات
500.00 درهم عن كل دراجة	- دراجات هوائية

الباب الثاني

الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة ومنتوج استغلالات ذات طابع فلاحى أو تجارى والمصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة

الفصل 27

تحدد الأسعار و الحقوق الأخرى المترتبة عن الخدمات المؤداة و عن الاستغلالات المذكورة أعلاه

كما يلي:

استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار
(20.10.30/33)

الفصل 28

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

الفصل 29

مدخول مصلحة التطهير و الإفراغ
(20.10.30/32)

تحدد واجبات التطهير و الإفراغ و تنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي :

100.00 درهم	- عن كل متر مكعب.
200.00 درهم	- أدنى ما يستخلص.

استرجاع صوائر التنظيف
(20.10.30/35)

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحى الجماعى تستوجب أداء الواجبات التالية :

* تطهير الأماكن:

الفصل 30

النوع	مبلغ الرسم
* <u>تطهير الأماكن</u>	2.00 درهم عن المتر المكعب أو المتر مربع

يحدد مبلغ تطهير البضائع و الأمتعة و السيارات و العربات كما يلي:

النوع	مبلغ الرسم
* تطهير السيارات:	
- طاكسي صغير أو كبير.	30.00 درهم عن كل عملية.
- الحافلات اقل من 15 مقعد.	50.00 درهم عن كل عملية.
- الحافلات أكثر من 15 مقعد.	80.00 درهم عن كل عملية.
- العربات اليدوية.	5.00 درهم عن كل عملية.
* أشياء مختلفة أخرى:	
- الخرق البالية و الأفرشة و الملابس للقنطار أو جزء منه.	20.00 درهم عن كل عملية.
- الأدوات للقنطار أو جزء منه.	20.00 درهم عن كل عملية.
- محلات بيع الملابس القديمة و الأحذية و الأدوات المستعملة.	10.00 درهم عن كل عملية.

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم و كذا السيارات المعدة للنقل للعام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

**استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارات الإسعاف
(20.10.30/31)**

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى و الجرحى

مبلغ الرسم ليلا	مبلغ الرسم نهارا	
40.00 درهم	30.00 درهم	- داخل تراب الجماعة
	أقل من 200 كلمتر : 2.00 دراهم لكل كلمتر	- خارج تراب الجماعة ذهابا و إيابا
	أكثر من 200 كلمتر: 1.50 درهم لكل كلمتر	

- يضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عند طلب خروج السيارة يقدر ب 20.00 درهم.
- و تعفى من أداء هذا الرسم حالات جرحى حوادث السير.

**استرجاع صوائر النقل بواسطة الآلة الرافعة
(10.40.30/33)**

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات الرافعة الجماعية ، كما يحدد واجب جر السيارات و الآليات الأخرى بواسطة الآلة الرافعة عن كل عمل جر داخل المدينة كالتالي:

النوع	مبلغ الرسم نهارا	مبلغ الرسم ليلا
- الدرجات العادية:	20.00 درهم	30.00 درهم
- الدرجات النارية:	50.00 درهم	75.00 درهم
- إلى 3 طن:	200.00 درهم	250.00 درهم
- ما فوق 3 طن:	250.00 درهم	450.00 درهم

كما تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات الرافعة الجماعية خارج المدار الحضري عن كل عملية.

نهارا عن كل كلمتر ذهابا و إيابا	10.00 درهم
ليلا و أيام العطل عن كل كلمتر ذهابا و إيابا	20.00 درهم

و يضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عند طلب خروج الرافعة يقدر بـ 100.00 درهم.

➤ يتعين على الأشخاص المرخص لهم بجر السيارات و الآليات الأخرى إلى المحجز الجماعي في حالة عدم استغلال هذا المرفق عن طريق طلب العروض أداء الواجبات الآتية:

- واجب عند تسليم الرخص	10.000,00 درهم
- مبلغ ثابت عن كل عملية جر	20,00 درهم

المقابر و دفن الأموات

الفصل 34

واجب كراء الأراضي بالمقابر (30.20.30/31)

إن تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية:

الواجب	نوع الامتياز
100.000,00 درهم	- امتياز مؤبد و لكل قبر
10.000,00 درهم	- امتياز مؤقت من 10 إلى 50 سنة
200.000,00 درهم	- امتياز العائلات عن كل بقعة تسع 10 قبور

الفصل 35

مداخل أخرى عن المقابر (30.20.30/31)

يخضع حفر القبور و دفن الأموات بالمقابر إلى دفع الرسوم التالية:

30.00 درهم	- الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة.
40.00 درهم	- الأطفال الذين يتراوح سنهم ما بين سنة و 12 سنة.
60.00 درهم	- الأشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة.

استخراج الجثث (30.20.30/31)

يؤدى عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر بـ : 500.00 درهم عن كل جثة.

إيداع الجثث بالمستودع (20.10.30/37)

يستحق عن إيداع الجثث بمستودع الموتى واجب يحدد كما يلي:

المبلغ لليوم	النوع
8.00 درهم	- من اليوم الأول إلى اليوم العاشر
6.00 درهم	- من اليوم الحادي عشر إلى اليوم الثلاثين
6.00 درهم	- من اليوم الواحد و الثلاثين إلى اليوم الستين
5.00 درهم	- من اليوم الواحد و الستين إلى اليوم التسعين

و كل يوم ابتدئ فيه يستحق عنه الواجب بكامله.

رسوم نقل الأموات

- إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

مبلغ الرسم	نوع الخدمة
100.00 درهم	- داخل دائرة الجماعة عن كل جثة.
2.00 درهم لكل كلمتر	- خارج دائرة الجماعة عن كل جثة: أقل من 200 كلمتر.
1.50 درهم لكل كلمتر	- خارج دائرة الجماعة عن كل جثة: ما فوق 200 كلمتر.

تؤدى الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا وقت التصريح بالوفاة.

منتوج الموازين العمومية و حقوق الوزن و الكيل

(40.10.30/42)

يحدد كما يلي واجب استغلال الموازين العمومية:

الميزان العمومي لوزن الشاحنات و السيارات :	
25.00 درهم للواحدة	الشاحنات الفارغة
10.00 درهم للواحدة	السيارات الفارغة
5.00 درهم للواحدة	العربات
0.50 درهم للقنطار أو جزء منه	الشاحنات و السيارات و العربات المحملة
ميزان وزن الفواكه الجافة:	
0.10 درهم/للكغ.	الكركاك اللوز الحناء كاوكاو.
0.05 درهم/للكغ	الفواكه الجافة الأخرى.

ميزان وزن الصوف:	
0.20 درهم/الكلف.	الصوف المغزول.
0.30 درهم للواحدة.	الدرية.
ميزان وزن الحبوب:	
2.00 درهم	القنطار من الحبوب
0.40 درهم	العيرة من الحبوب
5.00 درهم	القنطار من الججلان

و يكتري استغلال هذه الموازين عن طريق طلب عروض لمدة سنة و يهيئ دفتر التحملات لهذا الغرض.

الفصل 40

رسوم رفع نفايات الحدائق و بقايا المواد الصناعية و مواد البناء المتروكة على الطريق العمومية (30.20.30/32)

إن إزالة بقايا البساتين و رفع نفايات المواد الصناعية و بقايا الأنقاض المهجورة في الطرق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

300.00 درهم.	- عن كل حمولة شاحنة
30.00 درهم.	- عن كل متر مكعب

أدنى ما يستخلص... 50.00 درهم.

الفصل 41

منتوج المحطة الطرقية لنقل المسافرين (40.20.30/31)

مبيت الحافلات: تحدد واجبات مبيت الحافلات بالمحطة الطرقية التي تؤدي مسبقا إلى صندوق القابض الجماعي بـ: 200.00 درهم شهريا عن كل حافلة.

الفصل 42

منتوج محطات وقوف الدراجات و السيارات (40.20.30/32)

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف و حراسة الدراجات و العربات و السيارات بأماكن مخصصة لذلك

كما يلي:

بمنتزه عين أسردون:	
5.00 درهم للواحدة	- السيارات و الشاحنات.
باقي أنحاء المدينة	
2.00 درهم للواحدة	- السيارات الصغيرة.
2.50 درهم للواحدة	- الشاحنات و الجرارات.
1.00 درهم للواحدة	- العربات المجرورة.
0.50 درهم للواحدة	- الدراجات العادية.
1.00 درهم للواحدة	- الدراجات النارية.

الأماكن المخصصة لوقوف السيارات والشاحنات والدراجات:

يتم تحديد الأماكن المخصصة لوقوف السيارات والشاحنات والدراجات سنوياً، بناءً على دفتر التحملات الخاص بذلك بعد مداولة المجلس الجماعي والمصادقة عليه من طرف السلطات المختصة.

الفصل 43

ترقيم العقارات (10.20.30/31)

إن جميع البنايات سواء منها المعدة للسكن أو لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية يجب أن تحمل صحيفة مرقمة تسلم من مصالح هذه الجماعة مقابل أداء واجب كما يلي:

50.00 درهم	- ترقيم بواسطة الألواح المعدنية أو الخزفية عن كل منزل أو محل.
30.00 درهم	- ترقيم بواسطة الكتابة العامة عن كل منزل أو محل.

الفصل 44

كراء أدوات الحفلات (40.10.20/25)

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس و ذلك بعد الحصول على رخصة من طرف مصالح الجماعة و يستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

المعدات	ثمن الكراء لليوم بالدرهم
- منصات للمتر المربع	20.00 درهم
- كراسي للواحدة	1.00 درهم
- رايات للواحدة	0.50 درهم
- سلك المصابيح للمتر الطولي	1.00 درهم
- اللافتات للمتر الطولي	0.50 درهم
- الصور للواحدة	10.00 درهم
- اسلاك الكهرباء للمتر الطولي	0.50 درهم
- الاغطية (باش) للمتر المربع	5.00 درهم
- مصابيح كهربائية	0.50 درهم
- اعمدة للواحدة	3.00 درهم
- حواجز للمتر الطولي	1.50 درهم
- مكبر الصوت	300.00 درهم
- الزرابي للمتر المربع	10.00 درهم
- الافرشة للواحدة	10.00 درهم
- الخيمة	200.00 درهم

بيع التصاميم و المطبوعات
(10.30.20/23)

المبلغ	نوع التصاميم و المطبوعات
200.00 درهم للمتر المربع.	- تصاميم المدينة.
200.00 درهم.	- قرار بلدي لكل نسخة.
100.00 درهم عن كل سنة.	- بطاقات مختلفة للواحدة (حارس السيارات إلخ).
5.00 درهم.	- لائحة الأسعار للواحدة.
5.00 درهم.	- مطبوعات أخرى لكل صفحة.
300.00 درهم.	- شهادة الكفاءة الخاصة بالسياقة داخل المدار الحضري. (لا يؤدي هذا المبلغ عند تجديد الرخصة)
100.00 درهم عن كل سنة.	- البطاقة الصحية.
100.00 درهم عن كل سنة.	- بطاقة الذبح بالمجزرة .
500.00 درهم عن كل سنة.	- بطاقة الوكيل بسوق الجملة
150.00 درهم عن كل شهادة.	- شواهد التحفيظ و البيع.
150.00 درهم عن كل شهادة.	- شهادة ثبوت العنوان.
100.00 درهم عن كل شهادة	- الشواهد الجبائية.
100.00 درهم عن كل شهادة	- شواهد إدارية أخرى.

تسجيل بيع البهائم (10.20.30/32)

يؤدي عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:

المبلغ عن كل رأس	نوع البهائم
10.00 درهم	- البقر و الخيل و البغال و الإبل.
05.00 درهم	- الحمير.
01.00 درهم	- الغنم و الماعز.

يعتبر تسجيل بيوعات البهائم اختياريا و لا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف

المشتري.